الشركة البحرية الالكترونية
Electro Marine Co.

المملكة الأردنية الهاشمية
هيئة تنظيم قطاع الإتصالات
التاريخ ٦ تشرين الأول ٢٠١٩
الوارد : ٩٩٢٨
الملف :

السادة هيئة تنظيم قطاع الإتصالات المحترمين

عطوفة رئيس مجلس مفوضي الهيئة المحترم

الرقم : ٢٩٧/١/كتاب هيئة

التاريخ : ٢٠١٩/١٠/٣

الموضوع : الرد على مسوده التعليمات المعدله لطلبات منح الموافقات النوعيه لأجهزه الإتصالات السلكيه و اللاسلكيه و أجهزه الإتصالات الطرفيه بموجب قرار مجلس المفوضين رقم (٧-٢٠١٩/١٠) تاريخ (٢٠١٩/٩/٥) .

تحيه طيبه وبعد ،

فبالإشارة الى الموضوع أعلاه ، و عطفاً علي الصلاحيات الممنوحة للمجلس و لعطوفه الرئيس بدلاله المواد (١٢ و ٤٨) من قانون الإتصالات و تعديلاته لسنه ١٩٩٥ ، وبعد الإطلاع على مسودة التعليمات موضوع هذا الإستدعاء ، فإننا نتقدم لمجلسكم الموقر بعدد من المقترحات لتعديل بعض المواد التي وردت في مسودة التعليمات موضوع هذا الإستدعاء و التي تنسجم مع الواقع العملي للشركات التي تعمل في مجال استيراد معدات الإتصالات و الأجهزه الراديويه لغايات العرض أو التخزين أو المتاجره ، خصوصاً وأن من أهداف الهيئه ومجلسكم الكريم تشجيع الاستثمار في قطاعي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات و تعزيز التنافسيه فيما بين العاملين في هذا القطاع و إزاله العوائق أمام النهوض بهذا القطاع على المستويين الداخلي والخارجي ، وكوننا نحن المتقدمين بهذا الإستدعاء أحد الشركات الأساسيه في منظومة قطاع الإتصالات في المملكه و نسعى كما انتم الي تذليل و تسهيل كافة الصعوبات للنهوض بهذا القطاع و تشجيع الشركات في العمل به ، و من منطلق حرصنا علي استمراريه ديمومه العمل في هذا القطاع بمختلف الكيانات القانونيه التي نملكها ، فإننا نبدي لعطوفتكم مقترحاتنا بالتعديلات على النحو التالي :

Mobile : +962 799347936 - +962 799922858
Fax : +962 3 2014893
E-mail : info@electro-marine.net

موبايل : +962 799347936 - +962 799922858
فاكس : +962 3 2014893
البريد الإلكتروني : info@electro-marine.net

Electro Marine Co. الشركة البحرية الالكترونية

١- بخصوص ماورد بالمادة (٦) إجراءات منح الموافقة النوعية البند (١)يرجى العلم بأن أجهزة الإتصالات الرادوية التي يتطلب استخدامها الحصول على رخص لإستخدام الترددات يمكن حصولها على موافقات نوعية قبل ترخيصها من قبل دائرة الطيف الترددي وذلك من خلال تخزينها داخل معارض الشركة / المؤسسة قبل بيعها وحصولها على الرخص الراديوية.

٢- بخصوص المادة (٣١) يحق للمجلس تعديل أي إجراء عمل ورد ذكره في هذه التعليمات والملاحق الخاصة بها وحسب مقتضيات العمل بشريطة الإلتزام بالمادة (١٢) بند (١٣).

٣- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ب) و التي تنص على ((توفير مكتب او معرض أو كليهما للشركة و / أو المؤسسة مسجل ومرخص بشكل تجاري حسب الأصول بالاضافة الى توفير ورشة فنية خاصة بالصيانة مع توفر أجهزة فحص وقياس وإصلاح ، ولديها طاقم فني مؤهل ذو خبرة مناسبة وعامل بدوام كامل وليس جزئي بحيث يتضمن كادر الشركة و / أو المؤسسة مهندس افني واحد على الأقل ، حيث يحق للهيئة التأكد من ذلك بالطرق التي تراها مناسبة ، وفي حال عدم تأمين ذلك لا يسمح للشركة أو المؤسسة باستيراد الأجهزة الراديوية لغايات العرض والتخزين)) ، فإن طلب توفير ورشه فنيه خاصه بالصيانه و توفير أجهزه فحص وقياس و إصلاح و طاقم فني مؤهل و عامل بدوام كلي على أن يكون من ضمن الكادر مهندس و فني واحد فهو من المتطلبات التي ترهق كاهل الشركة و تحملها أعباء ماليه لا طاقه لها بها مقارنه مع الوضع السابق خصوصاً وأن المجال الذي نعمل فيه لا يحتاج إلى خبرات كبيرة كون الأعطال والبرامج والبرمجة يمكن القيام بها من قبل فني متمرس أو مبرمج.

وعليه فإننا نوصي بتعديل الماده المذكورة لتصبح ((توفير مكتب او معرض أو كليهما للشركة و / أو المؤسسة مسجل ومرخص بشكل تجاري حسب الأصول على أن يكون من ضمن كادر الشركة أو الشركاء فيها مبرمج أو فني واحد على الأقل ، حيث يحق للهيئة التأكد من ذلك بالطرق التي تراها مناسبة ، وفي حال عدم تأمين ذلك لا يسمح للشركة أو المؤسسة باستيراد الأجهزة الراديوية لغايات العرض والتخزين))

٤- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (د) و التي تنص على ((توفير وإدامة سجل دائم ومحدث يبين الأجهزة الراديوية الموافق على عرضها واو تخزينها من قبل مع تحديد الأرقام التسلسلية الهيئة ، ولمن تم بيعها والأجهزة المحفوظة المتبقية بالمخازن و المعارض للأجهزة وموديلاتها وصور موثقة عن وسندات وفواتير البيع ومحاضر استلام الأجهزة من قبل الجهات المرخصة من قبل الهيئة مثبتاً عليها التواريخ

Mobile : +962 799347936 - +962 799922858
Fax : 03 - 2042080
E-mail : info@electro-marine.net

موبايل : +962 799347936 - +962 799922858
فاكس : 03 - 2042080
البريد الالكتروني : info@electro-marine.net

والاوقات واسماء الأشخاص الذين قامو بعملية تسليم واستلام الاجهزة حسب الأصول وصورة عن رخصة استخدام الترددات للمرخص له من قبل الهيئة ، إضافة إلى موافقة الهيئة المسبقة على عمليات البيع للجهات الحاصلة على رخصة ترددات فقط)) ، فإن كل ما ذكر في الماده أعلاه يعتبر من حق الهيئة ماعدا إبراز سندات وفواتير البيع كونها شؤون مالية تتعلق فقط بالشركة / المؤسسة ذات العلاقة ولا يحق للهيئة الإطلاع عليها.

٥- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ي) و التي تنص على ((يجب أن تكون جميع الأجهزة الراديوية المراد تخزينها و / او عرضها غير مبرمجة بشكل مسبق على استخدام اي قنوات ترددية)) ، وهنا نلفت عطوفتكم إلى أن هنالك من الأجهزة الراديويه التي يتم استيرادها لايمكن تصفيرها لحالة السكون إلا بوجود قناة واحدة كون هذه العملية لا يمكن تطبيقها على واقع هذه الأجهزة وذلك شأنها من شأن الشركة المصنعة، ويمكن الإلتزام بعدم تشغيلها دون الحصول على الرخص الراديوية اللازمة من قبلكم.

٦- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ف) و التي تنص على ((تلتزم الشركة المؤسسة بالحصول على الموافقات الأمنية اللازمة لكافة الموظفين لديها وإدامتها بشكل مستمر)) ، فإننا نبدي لعطوفتكم أن طلب عدم المحكوميه من الموظف في بدايه عمله يكفي لغايات التوظيف لا سيما وأن كافة الدوائر الرسميه وغير الرسميه في المملكه تعتمد تلك الوثيقه لغايات التوظيف وأنه من الممكن أن يتم تزويد الهيئه بها بشكل سنوي للموظفين العاملين في الشركة ، لذلك فإننا نقترح أن يتم تعديل الفقره المذكورة لتصبح ((تلتزم الشركة المؤسسة بالحصول على شهاده عدم المحكوميه من الجهات المختصه لكافة الموظفين العاملين لديها سنوياً)) .

٧- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ق) و التي تنص على ((تلتزم الشركة المؤسسة بتزويد الهيئة بنسخ من جميع البرمجيات والمعدات اللازمة لتهيئة وبرمجة الترددات على جميع الأجهزة الراديوية الواردة في طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية والمقدمة من قبلها)) ، إن المتطلبات المشار اليها في هذه الفقره مجحفه بحق الشركات العامله في قطاع الإتصالات ولا سيما أن هذه البرامج والكوابل نقوم بشراءها مقابل أجور عالية نوعاً ما ويمكن للهيئة طلبنا للمساعدة في حال رغبتها للكشف عن أي معلومة خاصة للأجهزة الموجودة لدينا أو المباعة من قبلنا .

٨- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ش) و التي تنص على ((في حال عدم توفر الاجهزة الراديوية داخل معارض و / أو مكاتب الشركة ، فانها تلتزم بتزويد الهيئة خلال خمس ايام عمل بجميع الأرقام

Electro Marine Co.

الشركة البحرية الالكترونية

التسلسلية الخاصة بجميع الاجهزة الراديوية المنوي بيعها وذلك بعد اصدار الهيئة الموافقة علي الطلب وبخلاف ذلك تعتبر موافقة الهيئة لاغية)) ، فإننا نبدي لعطوفتكم ومن الواقع العملي أن الجهه التي نقوم باستيراد الأجهزة و المعدات منها تقوم بتزويدنا بالأرقام التسلسليه بعد تصنيعها و تجهيزها الأمر الذي يستغرق مدة طويله تصل الى ستين يوماً ، لذا فإننا نقترح بزياده المده من خمسه ايام الى ستين يوم.

٩- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ت) و التي تنص على ((يشترط بأن تكون الشركة المؤسسة طالبة الحفظ والتخزين مسجلة في وزارة الصناعة والتجارة ورأس مالها لايقل عن (١٠) عشرة آلاف دينار اردني)) ، نبدي لعطوفتكم أن راس مال الشركة ليس معياراً لتحديد حجم عمل الشركة لا سيما وأن هنالك في القانون انواع من الشركات بعضها شركات اشخاص يتم فيها ذكر راس المال بشكل إسمي و البعض الأخر شركات اموال يتم مراقبتها من خلال دائرة مراقبه الشركات التي تطلع على ميزانياتها السنوية لغايات التحقق من المركز المالي للشركة ، بالإضافه الى أن المسؤوليات للشركات تختلف بإختلاف أنواعها ، مما يجعل من تحديد راس المال في غير محله ، لذا فإننا نقترح إلغاء الفقره المذكورة بالكامل إلا إذا كان لديكم سبب لذلك المطلب وعليه يرجى تزويدنا بالغاية من هذا المطلب.

١٠- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (ث) و التي تنص على ((على الشركة المؤسسة المقدمة لطلب " الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية " تقديم كفالة بنكية)) بمقدار لايقل عن عشرة الاف دينار اردني ولمرة واحدة باسم الهيئة . حيث ستقوم الهيئة بمصادرتها أو مصادرة جزء منها بموجب قرار من مجلس مفوضي الهيئة في حال مخالفة الشركة لأي من الشروط و / أو الأحكام و / أو الاجراءات الواردة في طلب "الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية " دون الرجوع إلى الشركة المؤسسة ذات العلاقة مع احتفاظ الهيئة بإتخاذ كافة الاجراءات القانونية الان واللازمة)) ، نبدي لعطوفتكم أن الكفالات البنكيه تتطلب من الشركات حجز كامل قيمة الكفاله لدى البنك وذلك يعتبر من الطلبات القاسية التي يمكن أن تجعل على الشركات من الصعب تحقيقه خاصة في ظل الظروف الإقتصادية الصعبة و بالمقابل فإن الهيئة الموقرة تستطيع ودون الحاجه الى طلب مثل تلك الكفالات تفعيل النصوص القانونيه الرادعه و المذكورة ضمن مواد قانون الإتصالات في مواجهه أي شركة مخالفه ، لذلك فإننا نقترح إلغاء الفقره المذكورة أو تعديل الكفاله من بنكيه الى عدليه .

١١- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (٣) و التي تنص على ((على الشركة المؤسسة المقدمة لطلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية وتوابعها عدم تجاوز العدد الاجمالي المسموح

Mobile : +962 799347936 - +962 799922858
Fax : 03 - 2042080
E-mail : info@electro-marine.net

موبايل : +962 799347936 - +962 799922858
فاكس : 03 - 2042080
البريد الإلكتروني : info@electro-marine.net

Electro Marine Co.

الشركة البحرية الالكترونية

الاحتفاظ به من قبلها داخل المملكة ، وبواقع (٢٥) جهاز يدوي متحرك لكل نوع / موديل وعدد (٢) إثنان للاجهزة الثابتة والمتنقلة (المتحركة) لكل نوع / موديل)) ، نبدي لعطوفتكم بأن هذه الفقره فيها هدراً للوقت ولا سيما وأن أقل عدد ممكن أن تقبل به الشركات المصنعة للأجهزة الراديوية خمسون جهازاً على الأقل وكذلك وجود هذا البند يجعل من المستحيل تقديم الخدمه المتميزه لزبائننا في ظل حصر اعداد تلك الأجهزة ناهيك عن الوقت الذي تستغرقه كل شحنه في التصنيع أو في الشحن أو في التخليص حتى ، لذا فإننا نقترح إلغاء الفقره المذكورة أو زياده عدد الأجهزة المذكورة ليصبح (١٠٠) جهاز متجرك و (٢٥) جهاز ثابت.

١٢- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (٤) و التي تنص على ((يسمح للشركة المؤسسة المقدمة لطلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية تجاوز العدد الإجمالي المسموح الاحتفاظ به من قبلها في مكاتبها ومعارضها داخل المملكة ، في حال الرغبة باستيراد الاجهزة مباشرة الصالح الجهات الحاصلة على رخص استخدام ترددات من قبل الهيئة ، حيث يجب في هذه الحالة نقل ملكية جميع الاجهزة الراديوية ذات العلاقة وبشكل مسبق قبل إدخالها إلى المملكة إلى الجهة المرخصة لاستخدام الترددات من قبل الهيئة)) ، نبدي لعطوفتكم أن في هذا النص ما يسمح للشركات زبائننا في التغول علينا من حيث إطلاعهم على فنيات و خصوصيات عملنا و بالمقابل معرفه ارباحنا و تكلفة الأجهزة المستورده مما يجعلنا نفقد مصداقيتنا في السوق المحلي وأمام زبائننا ، ويجعلنا عرضه الى المماطله في الدفع من قبل الزبائن طالما أن الشحنه سيتم توريدها اليهم مباشرة ، لذا فإننا نقترح إلغاء تلك الفقره .

١٣- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (٧) و التي تنص على ((في حال الإخلال بأي من الشروط والاحكام والاجراءات الواردة في طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية " ، فان للهيئة الحق بمصادرة جميع الاجهزة الموافق عليها سابقا للشركة / المؤسسة ذات العلاقة وغير المباعة أو السماح باعادة تصديرها خارج المملكة)) ، نبدي لعطوفتكم أن حق الهيئة في مصادره الأجهزة والمعدات في حال المخالفه أمر لا مناقشه فيه وإنما من مقتضيات العداله أن يكون هنالك مرحله قبل المصادره وإتخاذ الإجراءات الصارمه ضد الشركة المخالفه لا سيما في حالة وجود اجتهادات مقبوله بين الأطراف ولكن بوجهه نظر مختلفه ، فلا بد وأن يكون هنالك لغه للحوار مع الهيئة في حال المخالفه كأن يتم إشعار الشركة أولاً و منحها المده الكافيه لتصويب أوضاعها قبل الدخول في الإجراءات الصارمه مباشرة ، لذا فإننا نقترح تعديل الفقره لتصبح ((في حال الإخلال بأي من الشروط والاحكام والاجراءات الواردة في طلب

Mobile : +962 799347936 - +962 799922858
Fax : 03 - 2042080
E-mail : info@electro-marine.net

موبايل : +962 799347936 - +962 799922858
فاكس : 03 - 2042080
البريد الالكتروني : info@electro-marine.net

Electro Marine Co.

الشركة البحرية الإلكترونية

الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية " ، فإنه يتم إشعار الشركة / المؤسسه بذلك وعليها خلال مدة ..... يوم تصويب تلك المخالفه ، وبخلاف ذلك فان للهيئة الحق بمصادرة جميع الاجهزة الموافق عليها سابقا للشركة / المؤسسة ذات العلاقة وغير المباعة أو السماح باعادة تصديرها خارج المملكة)) .

١٤- بخصوص ما ورد في المادة (٢٢) فقره (١٣) و التي تنص على ((١٣ . تتقاضى الهيئة الأجور التالية : أ . لقاء تسجيل الشركة الراغبة في استيراد الأجهزة الراديوية مبلغ ٥٠٠ دينار سنوياً ، ب . ١٠٠ دينار أجور كل طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية)) ، فإننا نبدي لعطوفتكم أن زياده الرسوم تحملنا زياده في الأعباء الماليه وبالمقابل تقلص عدد الزبائن خصوصاً في ظل الظروف الإقتصاديه العالميه والمحليه السيئه ، فإننا نقترح إلغاء الفقره المذكورة أو تخفيض الرسوم الى الحد الذي يتناسب و الوضع الإقتصادي الحالي وخصوصاً بأن أجور طلب الموافقة على العرض والتخزين سابقاً كانت (١٠) دنانير ولا يمكن أن تصبح الزيادة بعشرة أضعاف القيمة الأصلية ليصبح (١٠٠) دينار وكذلك الحال على وجود بند لم يكن بالسابق وهو دفع مبلغ (٥٠٠) دينار لتسجيل شركة راغبة في استيراد الأجهزة الراديوية وهو بند لم يكن موجود بالأصل.

. عطوفة الرئيس ،

إننا ومن باب حرصنا على ديمومه أعمالنا في هذا القطاع و كذلك حرصنا على تنظيم التعامل بأجهزة و معدات الإتصالات ضمن أطر قانونيه تراعي كافة الجوانب السياسيه والإقتصاديه والأمنيه ، فقد تقدمنا بمقترحات لتعديل عدد من فقرات ومواد التعليمات موضوع هذا الإستدعاء متمنين أن تأخذوها عين الإعتبار لديكم ونحن على أتم الإستعداد للسير بما فيه المصلحه العامه ونرغب بعمل اجتماع مشترك مابين جميع الشركات والمؤسسات التي تعمل بهذا القطاع لمناقشة المسودة والخروج بتعليمات من ضمنها النهوض بهذا القطاع نحو التميز .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

الشركة البحرية الإلكترونية
مديرة التفتيش
Electro-Marine Co.

Mobile : +962 799347936 - +962 799922858
Fax : 03 - 2042080
E-mail : info@electro-marine.net

موبايل : +962 799347936 - +962 799922858
فاكس : 03 - 2042080
البريد الإلكتروني : info@electro-marine.net